

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ١٥ لسنة ٢٠١٨ «بالتفوضى»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم

للعام المالى ٢٠١٥

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفوضى فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠٨ بشأن اعتماد اللائحة الداخلية للعاملين

بالغرفة التجارية لمحافظة الفيوم؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الفيوم جلسة ٢٠١٦/١١/١.

باعتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٥؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٨/٢/٢٥؛

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الفيوم عن العام المالي ٢٠١٥ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ١٦٥١٥,١١ ج (فقط مليون وستمائة وواحد وخمسون ألفاً وخمسمائة وعشرة جنيهات وأحد عشر قرشاً لا غير) ويبلغت جملة المصروفات مبلغ ١٥٠٥٣٨ ج (فقط مليون وخمسمائة وخمسة آلاف وثلاثمائة وثمانية وعشرون جنيهاً لا غير) ويبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١٤٦١٨٢,١١ ج (فقط مائة وستة وأربعون ألفاً ومائة واثنان وثمانون جنيهاً وأحد عشر قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٥/١٢/٣١ مبلغ ٣٤٢٨٥٣٣,٣٧ ج (فقط ثلاثة ملايين وأربعين وثمانية وعشرون ألفاً وخمسمائة وثلاثة وثلاثون جنيهاً وبسبعين وثلاثون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقيع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٨/٢/٢٦

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد